



الموضوع: منح مهلة لتقديم بعض الخدمات دون
الالتزام بسداد مخالفات النقل لرفع نسبة الامتثال

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..... وبعد

وردنا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥١٠٤٢٤٦) وتاريخ ١٦/٩/١٤٤٥ هـ بتلقي الاتحاد خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤٥/٥٣٢٥) وتاريخ ١٤/٩/١٤٤٥ هـ والمتضمن الإشارة الى أهمية رفع مستوى الامتثال باللوائح والأنظمة في قطاع النقل بما ينعكس على جودة الخدمات المقدمة وتسهيلاً على القطاع الخاص ونظراً لعدم قدرة بعض الشركات على تصحيح وضعها ورفع نسبة الامتثال بسبب وجود العديد من المخالفات لديها وربط تصحيح أوضاعهم بسداد تلك المخالفات.

حيث صدر قرار معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (٤١٧) وتاريخ ٤/٩/١٤٤٥ هـ بشأن منح مهلة لتقديم بعض الخدمات دون الالتزام بسداد مخالفات النقل لرفع نسبة الامتثال والمتضمن عدم ربط سداد مخالفات النقل بالحصول على الخدمات التالية:

- اصدار بطاقات تشغيل المركبة.
- اصدار تجديد بطاقات السائقين.
- اصدار خطابات المرور.

وذلك لمدة أربعة أشهر من تاريخ ١٥/٩/١٤٤٥ هـ الموافق ٢٥/٣/٢٠٢٤ م.

عليه نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع ، والعمل بموجبه.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي..

رقم القيد (٢٤-٢٥٤-٥)

الأمين العام

دسمان بن حمدان الفقيه